



"الإمام المازري مفتيا وطيبيا"

الدكتور: هشام الهدار

الدكتور: محمد مرزوك

المغرب

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث شخصية الإمام المازري (ت536هـ) المفتي والطبيب، فإذا كان لهذا العَلم إسهامات في مجالات كثيرة، فإن هذا البحث سيجلي جهوده في مجالي الإفتاء والطب. وقد اعتمدنا منهجية تهدف تتبع واستقراء آراء واجتهادات الإمام المازري من خلال مؤلفاته وفتاويه، ثم تحليلها من أجل استنباط معالم من منهجه في الفتوى، وبيان جهوده في علم الطب. والهدف من ذلك كله بيان أهمية إلمام العالم بالعلوم الشرعية والعلوم التجريبية معا - خاصة علمي الفقه والطب - في حسن تصور النوازل التي تعرض عليه، وفي فهم النصوص الشرعية فهما يوافق النقل الصريح ويؤيده العقل الصحيح.

وقد خلص البحث إلى أن الإمام المازري يعتبر بحق نموذجا يحتذى في الجمع بين الإمامة في الدين والإمام بالطب، ولذلك أبدع في شرح النصوص الشرعية - خاصة في شرحه لصحيح مسلم -، اعتمادا على الطب، بل اعتمد قوانين الطب الصحيحة في الترجيح بين الأقوال والتفسيرات المختلفة. كما أن فتاويه يظهر فيها جليا منهجه، فهو وإن كان ممن توفرت فيهم شروط الاجتهاد المطلق بشهادة العلماء، إلا أنه التزم أصول المذهب المالكي في أغلب أجوبته. أما في مجال الطب فقد ظهر نبوغه الكبير فيه من خلال إلمامه بقضايا دقيقة من الطب النفسي والعقلي من جهة، أو من الطب البدني من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: الإمام المازري، الإفتاء، الطب، المنهج.



مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبع هداه إلى يوم الدين. وبعد، فقد تخرج من مدرسة الإسلام علماء نوابغ جمعوا بين العلم الشرعي والعلم التجريبي، ذلك أن منهج الإسلام يعتمد في تصوره على صلاح الدين والدنيا معاً، وكانت توجيهات الوحي ترنو إلى قراءة الكتاب المسطور والكتاب المنظور، في تكامل وانسجام بين الأمرين. ولذلك وجدنا في تاريخ المسلمين من جمع بين الفقه والطب، ومن جمع بين الفقه والرياضيات، أو بين الأصول والمنطق، أو بين الفقه والفلك، أو غيرها من الثنائيات المتعلقة بالعلوم الشرعية والعلوم التجريبية. إن علماء المسلمين أثنوا على بعض العلوم وشرفوها، غير أن عنايتهم بعلم الطب كانت الأوفر حظاً، ذلك أن توجيهات نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم وسيرته تؤكدان أن التداوي والعلاج من السنة، بل لقد أجمع علماء المسلمين أن حفظ النفوس من المقاصد الكلية الخمسة للشريعة الإسلامية، ومن وسائل حفظ النفوس حفظ صحتها، والمعلوم أن للوسائل حكم المقاصد، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. إن منطقة الغرب الإسلامي أنجبت علماء من الصنف المذكور جمعوا بين علوم شرعية وعلوم تجريبية كعلمي الفقه والطب، وإن من أعظم هؤلاء الإمام المازري (ت 536هـ)، وسنحاول في هذا البحث بيان جهود هذا الرجل في مجالي الفتوى والطب.

أهمية البحث:

إن الجمع بين علمي الفقه والطب ليس بالأمر اليسير، ذلك أنهما علمان دقيقان فيهما تفصيلات وتفريعات دقيقة، وهما يحتاجان جهداً كبيراً للإحاطة بواحد منهما، فكيف بالجمع بينهما. إن معرفة التكامل بين العلوم الذي كان يستحضره علمائنا أمر ذو أهمية كبيرة، وإن بيان نماذج من العلماء الذين برعوا في المجالين هو تأكيد للدعوة الملحة في عصرنا الحالي إلى ضرورة اطلاع علماء الشرع خاصة المفتين على علوم أخرى كعلم الطب والعلوم الإنسانية والاجتماعية لتكون اجتهاداتهم أقرب لمراد الشرع وتلقاها الأمة بالقبول.

مشكلة البحث:

تعتبر مسألة التخصص الدقيق في العلوم الشرعية أو في العلوم التجريبية سمة هذا العصر، فقد نجد الشخص متخصصاً في جزئية واحدة من الفقه كالفقهاء أو الفرائض أو غيرها، وقد نجد آخر متخصصاً في جزئية أخرى من علوم الحديث كالجرح والتعديل، وقد نجد طبيباً متخصصاً في الجهاز البولي، بل وفي عمل الكليتين فقط، وهناك متخصص في الكلس (الحجر) المتكون في الكليتين فقط، وما قيل عن هذه العلوم يقال عن علوم أخرى شرعية وتجريبية. وهذا التوجه اقتضته بعض ضرورات الحياة المعاصرة وله فوائد كثيرة، غير أنه يطرح إشكالات كبرى أهمها القطيعة الواقعة بين العلم الواحد فكيف بالتكامل المعرفي بين علوم مختلفة كعلوم الشريعة وعلوم الطب.

إن اجتهادات المفتين ستكون قاصرة وستحدث إشكالات في المجتمع نتيجة الفتاوى الشاذة أو المتسرعة التي ينقصها حسن التصور، لأن الجواب عن النازلة فرع عن تصورها، فإذا لم يلم المفتي ببعض الأمور المتعلقة بالنازلة المرتبطة بصحة الإنسان وبالطب مثلاً، فإن أجوبته سيكون ضررها أكبر من نفعها. بناء على ذلك يمكن طرح التساؤلات التالية:

- ☞ هل استطاع الإمام المازري الجمع بين علمي الفقه والطب؟
- ☞ هل الدعوى السابقة بأن الإمام المازري جمع بين علمي الفقه والطب لها ما يؤكدها فيما وصل إلينا من تراثه ومؤلفاته؟ وهل يمكن إعطاء نماذج تؤكد ذلك؟



هل يمكن أن نجعل من الإمام المازري نموذجاً يحتذى من قبل الفقهاء المعاصرين من أجل الجمع بين علمي الفقه والطب أو بين الفقه وعلوم تجريبية أخرى تحتاجها عملية الإفتاء؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث لتحقيق أهداف كثيرة نذكر منها:

بيان قدرة الفقهاء القدامى خاصة بمنطقة الغرب الإسلامي على الجمع بين علوم كثيرة كالفقه والطب.
إدراك أهمية جمع العالم بين علمي الفقه والطب في ترشيد فهم النصوص الشرعية، كما فعل المازري في شرح الأحاديث الواردة في صحيح مسلم.

إظهار أثر اطلاع المفتي على علوم أخرى كالطب في ترشيد اجتهاده وتميز فتواه لا سيما إذا كانت النازلة متعلقة بالطب.
تقديم الإمام المازري كنموذج من العلماء الذين جمعوا بين ملكة الإفتاء والإدراك العميق لعلم الطب، للإسهام في إيجاد حلول للنقاش المعاصر حول ضرورة اطلاع المفتي المعاصر على بعض العلوم الأخرى غير الشرعية من أجل تجويد الإفتاء.

الدراسات السابقة:

أنجزت حول الإمام المازري ومؤلفاته بعض الدراسات، غير أنها لم تخصص -فيما نعلم- للحديث عن منهجية الإفتاء من خلال تتبع فتاويه، ولم تتحدث عن جهوده في مجال الطب من خلال تتبع أقواله وآرائه الطبية من خلال مؤلفاته، ويمكن ذكر بعض الدراسات السابقة عن الإمام المازري كما يأتي:

منهج النقد الفقهي عند الإمام المازري: دراسة في الوسائل والمقاصد، وهي دراسة قيمة للدكتور عبد الحميد عشاق، في أصلها أطروحة دكتوراه، وقد نشر هذا الكتاب مركز الموطأ، بالإمارات العربية المتحدة، في طبعة ثانية سنة 2017م. والكتاب تناول شخصية المازري في جوانب مختلفة كالتعريف المفصل به وبمؤلفاته، لكن أهم ما عني به الكتاب هو معرفة منهج المازري في النقد الفقهي سواء في الخلاف العالي أو النازل، كما عرج الكتاب على بعض أنواع النقد التي مارسها المازري تجاه أصحاب العلوم الحكمية كالفلك والحساب والطب. غير أن دراسة فتاوى المازري واستخراج منهجه فيها، وتتبع جهوده في تفسير النصوص الشرعية وفي الترجيح في الخلاف الفقهي انطلاقاً من حقائق الطب، كلها أمور لم يناقشها كتاب الدكتور عبد الحميد عشاق.

المازري الإمام المجتهد، للشيخ محمد الشاذلي النيفر، وهو مقال نشر في مجلة دعوة الحق المغربية، العدد 262، جمادى الأولى والثانية سنة 1407 هـ. - يناير/ فبراير 1987م، وقد ترجم الشيخ النيفر فيه للإمام المازري وبين مكانته العلمية بين العلماء، من خلال استعراض أقوال أصحاب التراجم فيه كالقاضي عياض وغيره. والمقال عبارة عن ترجمة للمازري، إلا أن ما يميزه عن التراجم أن صاحبه أعطى بعض النماذج من اجتهادات المازري في الترجيح الفقهي بين الأقوال ليستدل بما على قدرة المازري على الاجتهاد والتفرد بالرأي، والمقال مفيد في بابه إلا أنه لا يبين منهج المازري في الإفتاء، ولا يظهر جهوده في الطب والترجيح به عند الاختلاف.

القواعد الأصولية وتطبيقاتها الفقهية عند الإمام المازري من خلال كتابه شرح التلقين، قواعد الأمر نموذجاً، للباحث سليم غيث أحمد علي، والبحث عبارة عن مقال نشر بمجلة البحث العلمي في الآداب، في العدد التاسع عشر لسنة 2018م، وقد جعل المقال مثقلاً بتعريفات من مثل الفقه والأصول والقواعد الأصولية كل ذلك من جانب اللغة والاصطلاح، ثم ترجم للمازري بذكر ثناء العلماء عليه ومؤلفاته. إلا أن الجزء الثاني من المقال كان قاصداً يذكر القاعدة الأصولية ثم يذكر رأي المازري فيها وتطبيقاتها الفقهية في كتاب شرح التلقين. والمقال يتناول القواعد الأصولية وتطبيقاتها، ولا يتحدث عن منهجية الفتوى عند المازري ولا ذكر جهوده في الطب وإمامه به من خلال تتبع أقواله في المجالين معاً.



وهناك نماذج أخرى من البحوث والمقالات تناولت القواعد الفقهية والقواعد الأصولية من خلال كتب المازري، يطول ذكرها كلها، غير أن دراسة تفرد الإمام المازري بذكره مفتيا من خلال تتبع فتاويه واستخراج منهجه منها، وبيان جهوده في مجال الطب وترجيحه للخلاف به، لما تنجز قبل -فيما نعلم-، وهذه لبنة نضعها في هذا المجال ليتبعها لبنات أخرى أكبر إن شاء الله على هذا المنوال.

ما يميز هذا البحث:

إن ما يميز هذا البحث الذي وسمناه بـ "الإمام المازري مفتيا وطيبيا" عن باقي الدراسات السابقة أنه لم يجعل من دراسة المازري وجهوده دراسة تجريدية نظرية، بل عمد إلى إنتاجه العلمي كفتاويه ومؤلفاته الشهيرة المطبوعة فاستخرج منها الكثير من المعالم لمنهجه في التعامل مع النوازل التي عرضت عليه في وقته، وهي طريقة -فيما نعتقد- أقرب لإنصاف الرجل وبيان جهوده في مجال الإفتاء، كما أن البحث في شقه الثاني استخرج من كتب المازري جهوده في مجال الطب، ونماذج تظهر إلمامه بتفاصيل هذا العلم، وهو أمر لم يتطرق إليه من قبل -فيما نعلم-.

خطة البحث:

سنناول هذا البحث -بعد المقدمة- في مبحثين وخاتمة:
المبحث الأول: الإمام المازري مفتيا: نذكر فيه تعريفا بالإمام المازري في مطلب أول، ثم نذكر منهجه في الإفتاء في مطلب ثان من خلال استعراض بعض معالم كبرى لهذا المنهج.
المبحث الثاني: الإمام المازري طبيا: نعرض فيه في المطلب الأول جوانب من إلمام الإمام المازري بالطب النفسي والعقلي من خلال تتبع مؤلفاته، فيما نعرض إلمامه بالطب البدني في المطلب الثاني.
خاتمة: نجمع فيها أهم نتائج وتوصيات البحث.

منهج البحث وإجراءاته:

سنعتمد في هذا البحث على تتبع فتاوى الإمام المازري التي جمعت له بعد وفاته، من أجل استخراج معالم منهجه في الفتوى، كما نعد إلى استخراج آرائه في مجال الطب وترجيحاته بهذا العلم في شرحه للنصوص الشرعية وفي ترجيحاته الفقهية من خلال مؤلفاته. وقد اعتمدنا في هذه الدراسة من أجل الوصول لنتائجها على عدة مناهج أهمها:
المنهج الاستقرائي: الذي مكنا من تتبع واستقراء فتاوى الإمام المازري التي تجلي منهجه في الإفتاء.
المنهج التحليلي: الذي مكنا من تحليل فتاوى الإمام المازري وتحليل آرائه في مجال الطب من أجل بيان إلمامه وموسوعيته التي جمعت بين علوم الشريعة والعلوم التجريبية، وكيف أسهم هذا الجمع في تجويد اجتهادات هذا الإمام.



المبحث الأول: الإمام المازري مفتيا

إن الإمام المازري كان من أعلام المذهب المالكي في زمنه في إفريقية والعالم الإسلامي كله، ولهذا سنتحدث في هذا المبحث الأول عن إحدى أهم الوظائف التي قام بها وهي مهمة الإفتاء، وهي منزلة رفيعة وخطيرة في آن واحد، لأنها تثبت علم العالم أو ادعاء المتعلم، ولذلك ستندرس أهم المعالم المميزة لمنهجه في الإفتاء، لكن قبل ذلك نعرض على تعريف به وبمكاته العلمية.

المطلب الأول: التعريف بالإمام المازري

اسمه ونسبه وكنيته ولقبه:

هو أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري، و"المازري" بفتح الزاي وكسرهما، وقد صرح البعض بأن الأكثر على فتحها (1)، فهو ينسب إلى بلدة اسمها "مازر" بجزيرة صقلية، سكن المهديّة، ولقب بـ "الإمام (2)".

نشأته وشيوخه وتلاميذه:

يصعب الحديث عن نشأة الإمام المازري العلمية بدقة وتفصيل، نظرا لقلّة المصادر التي نستمد منها ذلك، فرغم احتفاء المترجمين بالإمام المازري وعنايتهم بأقواله ومؤلفاته، إلا أن هذا الجزء من حياته ما زال غامضا، ولهذا قال حسن حسني عبد الوهاب: «ولا نعلم شيئا عن ولادة هذا العلم الفرد ولا عن نشأته الأولى، هل كانت بصقلية، أو بالقطر الإفريقي، ولم ينص على ذلك أحد من المؤرخين، ولا من مؤلفي التراجم وأصحاب الطبقات» (3).

ويمكن سد ذلك الفراغ من خلال حكاية الإمام المازري عن نفسه في بعض الأحداث والوقائع الخاصة به في صباه وشبابه، نذكر منها:

أولا: ما يدل على طلبه العلم وحرصه عليه منذ الصبا:

قال الإمام المازري رحمه الله: «ولقد أذكر أني كنت صبيا حين راهقت الحلم بين يدي إمامي في الأصول رحمه الله عليه، وكان أول يوم من رمضان وبات الناس بغير عقد نية للصيام، فقلت إن هذا اليوم ما نقضه على مذهب بعض أصحاب مالك في رواية شاذة، فأخذ بأذني أستاذي وقال لي: إن قرأت العلم على هذا فلا تقرأه، فإنك إن اتبعت فيه بنيات الطريق، جاء منك زنديق - بهذه اللفظة تصغير زنديق-» (4).

ثانيا: ما يدل على مناقشته وبحثه المسائل العلمية مع شيوخه:

قال الإمام المازري رحمه الله: «وقد دار بيني وبين الشيخ أبي الحسن اللخمي رحمه الله في هذا السؤال مقال طويل حين قراءة البخاري عليه، وذلك أني عرضت له بمذهب القاضي في إيجابه بالعزم، فاشتد إنكاره لذلك، واستبعده كما استبعده أبو المعالي هاهنا، واستعظم القول به، فلم يكن إلا قليلا حتى قرأ القارئ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما» (5) الحديث، وفيه تعليل النبي صلى الله عليه وسلم، كون المقتول في النار كونه حريصا على قتل أخيه.

فقلت له: هذا يشير إلى ما قاله القاضي، لأن الحديث إنما اقتصر فيه التعليل بالحرص على المعصية التي هي القتل، ولم يتعرض إلى حمل السلاح لذلك، ولا إلى المكافحة، فلم يكن منه رحمه الله جواب عن هذا ينقل، سوى التمادي على الإشارة إلى استبعاد هذا» (6).

أما شيوخه فالناظر في كتب التراجم لا يقع بصره في ترجمة الإمام المازري رحمه الله إلا على اسمين من شيوخه، ذكرهما أولا القاضي عياض رحمه الله في كتابه "الغنية" ثم تبعه في ذلك باقي المترجمين، قال: «أخذ عن اللخمي وأبي محمد بن عبد الحميد السوسي» (7). وكذلك فإن الإمام المازري نفسه لا يسمي من شيوخه إلا هذين العلمين، وذلك في سياق المدارس والمباحثة العلمية، إذ لم يعتن بذكر شيوخه، ولم يخص الحديث عنهم في شيء من كتبه التي وصلتنا.



ولكن أشار القاضي عياض إلى أنه أخذ عن شيوخ آخرين من إفريقية، قال: «أخذ عن اللخمي وأبي محمد بن عبد الحميد السوسي وغيرهما من شيوخ إفريقية» (8). وأخذ عن القاضي حديثه عن شيوخ المازري من تحدث عنهم بعده (9). والحقيقة أن ما ذهب إليه أصحاب التراجم في حصر شيوخ المازري الذين ذكرهم في اللخمي وابن الصائغ مما يتعقب بالنظر، ولا يسلم لهم ذلك، ذلك أننا وجدنا أن المازري نفسه في فتاويه يذكر شيخاً آخر وهو الإمام السيوري، فقد كان يرجح أقواله ويذكره باسمه، ونموذج ذلك أنه عندما سئل عن المرأة الحامل بعد ستة أشهر هل أفعالها أفعال المريض أو الصحيح، أجاب عن المسألة وصرح بأن هذا الاختيار أخذه من شيخه السيوري فقال: "وهذا الذي أخذناه هو اختيار الشيخ أبي القاسم السيوري رحمه الله" (10). بل إن اللخمي ذكر شيوخه الثلاثة في موضع واحد، فقد سئل مرة عن طلاق السكران، فكان من جوابه: "والذي ذهب إليه محققو أشياخنا كالصائغ واللخمي والسيوري، عدم اللزوم إذا انتهى إلى الحالة الموصوفة، وهو الجاري على الصحيح من مذهب الأصوليين" (11).

وقد تتلمذ على يد الإمام المازري خلق كثير، قال صاحب شجرة النور: «أخذ عن أبي الحسن اللخمي وعبد الحميد الصائغ وغيرهما وعنه من لا يعد كثرة» (12)، ثم ذكر بعضهم فأوصلهم إلى واحد وعشرين شخصاً، دون عد ابن الفرس الأب مرتين إذ كرهه، فذكره أولاً بمفرده ثم ذكره معطوفاً على ابنه (13).

مؤلفاته:

لقد ترك الإمام المازري رحمه الله مؤلفات متنوعة في فنون مختلفة، أجاد فيها وأحسن، فقد «أثنى العلماء على قلمه، واستحسنوا تأليفه، وعظمت عنايتهم واهتمامهم بها» (14)، قال القاضي عياض رحمه الله مادحا قوة تأليفه: «وكان قلمه في العلم أبلغ من لسانه» (15)، وقال شهاب الدين المقرئ رحمه الله مستحسناً تأليفه وما فيها من عظيم النفع: «له تأليف مفيدة عظيمة النفع» (16)، وقال الشيخ مخلوف رحمه الله: «له تأليف تدل على فضله وتبحره في العلوم» (17). ولكن كتب التراجم لم تذكر كل مؤلفاته، فبعضها ذكر على لسانه في كتبه أو فتاويه المبثوثة في كتب النوازل، وقد قام الدكتور عبد الحميد عشاق بعمل قيم فاستوعب ما ذكر في كتب التراجم من مؤلفات الإمام المازري رحمه الله، وما ذكر في غيرها، وعلق عليها بما يفني بالتعريف بما. وسنكتفي بذكر المطبوع منها فقط وهي:

1- المعلم بفوائد مسلم، 2- شرح التلقين، 3- كشف الغطا عن لمس الخطأ، 4- الفتاوى (18)، 5- إيضاح المحصول من برهان الأصول .

وفاته: توفي الإمام المازري رحمه الله سنة ست وثلاثين وخمسمائة (536) للهجرة، باتفاق المترجمين، وذلك عن ثلاث وثمانين سنة من العمر، قال القاضي عياض رحمه الله: «توفي رحمه الله يوم السبت الثالث من ربيع الأول سنة ست وثلاثين وخمسمائة، وقد نيف على الثمانين» (19).

مكانته في الإفتاء

تمدنا كتب التراجم بكثير من الثناء على الإمام المازري رحمه الله، «وتحليته بالإمامة وسعة العلم، وأن منزلته بين العلماء هي منزلة الفقيه النظار، المتضلع من معارف كثيرة، والمتحقق برتبة الاجتهاد ودقة النظر في العلوم الشرعية» (20)، والمشارك في عدة علوم أخرى كالطب والأدب.

ومن أمثلة ثناء العلماء عليه، قول القاضي عياض رحمه الله في وصفه بأنه: «إمام بلاد إفريقية وما وراءها من المغرب، وآخر المستقلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه ورتبة الاجتهاد ودقة النظر [...]، درس أصول الفقه والدين وتقدم في ذلك فجاء سابقاً.



لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض في وقته أفقه منه ولا أقوم لمذهبهم، وسمع الحديث وطالع معانيه واطلع على علوم كثيرة من الطب والحساب والآداب وغير ذلك، فكان أحد رجال الكمال في العلم في وقته، وإليه كان يفرغ في الفتوى في الطب في بلده كما يفرغ إليه في الفتوى في الفقه. وكان حسن الخلق مليح المجلس أنيسه، كثير الحكاية وإنشاد قطع الشعر، وكان قلمه في العلم أبلغ من لسانه» (21).

ولنستبين مكانته في الإفتاء نحاول تتبع الأوصاف والألقاب التي حلاه بها المترجمون، والتي لها تعلق بالإفتاء، وهي:

1. الإمام:

حلى المازري بهذه الصفة جل من ترجم له، وقد مر معنا أنه أصبح لقباً مختصاً به في المذهب المالكي ويعرف به (22)، قال ابن فرحون رحمه الله (ت 799 هـ): «وصار الإمام لقباً له، فلا يعرف بغير الإمام المازري» (23)، وقال شهاب الدين المقرئ رحمه الله فيه: «عمدة النظار وتحفة الأمصار، المشهور في الآفاق والأقطار، حتى عد في المذهب إماماً، وملك من مسأله زمماً» (24)، بل ذكر محمد الحميري اختصاص المازري بهذا اللقب في إفريقية، قال: «ولا يسمى بالإمام أحد بإفريقية سواه» (25).

2. المجتهد:

لقد صرح مجموعة من المترجمين باعتلاء الإمام المازري مرتبة الاجتهاد، وفي مقدمتهم القاضي عياض، قال: «وآخر المستقلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه ورتبة الاجتهاد ودقة النظر» (26).

وجعله الشيخ مخلوف «خاتمة العلماء المحققين والأئمة الأعلام المجتهدين» (27)، وأكد على ذلك من خلال التنصيص على أنه «بلغ درجة الاجتهاد» (28).

وقد تعجب العلامة ابن دقيق العيد رحمه الله من عدم ادعاء الإمام المازري الاجتهاد رغم بلوغه مرتبته، فكان «يقول: ما رأيت أعجب من هذا يعني المازري لأي شيء ما ادعى الاجتهاد» (29).

فالإمام المازري رحمه الله قد بلغ مرتبة الاجتهاد، ينظر في الأدلة نظر المجتهد ويتصرف فيها تصرفه، «ولذلك خصه الشيخ الخليل (ت 774 هـ) بالقول في مختصره (30) لكثرة ما أبداه من وجوه النظر والنقد في فقه المذهب، إما بالاختيار أو التظهير، أو التشهير، أو الترجيح، أو التوجيه، أو التفريع، أو التخريج، أو الفتوى» (31)، قال الإمام الخطاب الرعيني رحمه الله (ت 954 هـ) معللاً اعتماده من طرف الشيخ خليل: «وخص المازري بالقول لأنه قويت عارضته في العلوم وتصرف فيها تصرف المجتهدين كان صاحب قول يعتمد عليه» (32).

3. الفقيه والملفتي:

أول من حلاه بالفقيه الإمام ابن عطية رحمه الله، قال: «الفقيه الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري» (33)، وحلاه بذلك غيره، ومنهم ابن خير الإشبيلي رحمه الله (ت 575 هـ) (34)، وتحليلته بالفقيه من البديهيات، لأنه ما حاز صفة الإمامة والاجتهاد والتحقيق ودقة النظر إلا في الفقه، قال القاضي عياض رحمه الله: «آخر المستقلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه (..) لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض في وقته أفقه منه ولا أقوم لمذهبهم» (35).

شرح «كتاب التلقين للقاضي أبي محمد عبد الوهاب، وليس للمالكية كتاب مثله» (36)، وهو «من أنفس الكتب» (37) في الفقه، وكان يهرع إليه في الفتوى في عصره، و«سارت مقالاته وفتاويه في الأقطار وقصد الناس إليه» (38) للاستفتاء، بل كان قاضي البلاد يعتمد عليه في الفتوى فيما يحكم به، وقد نقل لنا الإمام المازري ما يؤكد هذا، وذلك في واقعة حدثت له مع المفتين



عندما أفتى بما يخالفهم في مسألة القراءة في الوتر، فشكوه للقاضي، قال: «فتمالأ المشائخ المفتون حينئذ بالبلد على إنكار ذلك واجتمعوا بالقاضي وكان ممن يقرأ علي، ويصرف الفتوى فيما يحكم به إلي، فسألوه أن يمنع من ذلك فأبى عليهم إلا أن يجتمعوا لمناظرتي على المسألة فأبوا، فأبى» (39).

والمتتبع لكتب النوازل كالمعيار وفتاوى البرزلي يجدها ممتلئة بأجوبة المازري.

4. الأصولي:

لم يحله بهذه الصفة إلا عمر رضا كحالة (40)، قال: «محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري المالكي (..) فقيه أصولي» (41).

ولكن ذكر كثير من المترجمين له أنه درس أصول الفقه وألف فيه، قال القاضي عياض رحمه الله: «درس أصول الفقه والدين وتقدم في ذلك فجاء سابقاً (..) وألف في الفقه والأصول (..) وشرح البرهان لأبي المعالي الجويني» (42)، «وسماه: إيضاح المحصول من برهان الأصول» (43).

فإقباله على كتاب الإمام الجويني رحمه الله (ت 478 هـ.) بالشرح دليل على علو كعبه في أصول الفقه، وقد قال فيه تاج الدين السبكي رحمه الله (ت 771 هـ.): «أما المازري، فقبل الخوض معه في الكلام أقدم لك مقدمة، وهي:

أن هذا الرجل كان من أذكي المغاربة قريحة، وأحدهم ذهنًا، بحيث اجتراً على شرح "البرهان" لإمام الحرمين، وهو لغز الأمة الذي لا يحوم نحو حماه، ولا يدندن حول مغزاه، إلا غواص على المعاني، ثاقب الذهن، مبرز في العلم» (44).

ويدل على ذلك كذلك نقل بعض الأصوليين بعده عنه، قال الدكتور عمار الطالبي: «نقل بعض الأصوليين كشهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي المعروف بأبي شامة (599-665 هـ.) في مصنفه "الحقق من علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول"، وكالشاطبي (ت 790 هـ.) في الموافقات خصوصاً من إملاء المازري على البرهان لإمام الحرمين وإن كانت قليلة، وكالزركشي (ت 794 هـ.) في كتابه "البحر المحيط" الذي نقل فيه خصوصاً كثيرة، أغلبها موجود في إملاء المازري الذي وصلنا» (45).

المطلب الثاني: منهجه في الإفتاء

من المعلوم أن الإفتاء صنعة علمية دقيقة، لا يمكن الانخراط فيها إلا لمن تأهل علمياً، ومن نتائج التأهل العلمي الانضباط في الفتوى وعدم التناقض، إذ يكون للمفتي منهج علمي مضبوط يتبعه في الوصول إلى الحكم الشرعي للنازلة.

سنحاول في هذا المطلب أن نكشف عن معالم منهج الإمام المازري رحمه الله في الإفتاء، ونورد ذلك في فروع هي:

الفرع الأول: اعتماد الأدلة العامة:

نقصد بالأدلة العامة أصول الفقه بالمعنى الإضافي، والتي يقسمها الأصوليون تقسيمات، وسنعمد تقسيماً يعيننا على عرض المقصود.

أولاً: الأدلة المتفق عليها:

المقصود بالأدلة المتفق عليها: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وقد كان الإمام المازري في أحيان كثيرة يبيّن فتواه على هذه الأصول، وإن كان بناؤه على الوحيين أكثر، ونورد مثلاً لكل دليل:



الكتاب: قال رحمه الله في حكم وطء الحائض بعد أن ذكر الخلاف ومحلّه: «وتحقيقها ينبي على شيء من اللغة، ومن أصول الفقه، ويظهر ذلك بما ذكره، وهو قوله تعالى: {وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ} [سورة البقرة: 220] الآية، قرئ في السبع بالتشديد وبالتخفيف.» (46)، ثم استمر في التحليل والمناقشة بناء على الآية.

السنة: قال رحمه الله جواباً عن سؤال في حكم الاجتماع للذكر بالتطريب والتلحين ورفع الصوت بذلك: «أن الاجتماع للذكر بالتطريب والتلحين ورفع الصوت قد نهي عنه العلماء، وأنكروه، وعدوه بدعة، وقال صلى الله عليه وسلم: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم وكل محدث من الأمور، وكل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة"» (47) (48).

الإجماع: قال رحمه الله في جواب طويل عن كيفية دفع الوسواس: «وبالجمل، فإن العلماء أجمعوا على أن ما غلب على النفس، كان الواقع فيها بغير اختلاق الإنسان له وتعمد فعله، وما تتردد النفس فيه، فإنه لا حرج على النفس فيه ولا إثم، ويكفي رده بإعراض النفس عنه، والمبادرة إلى غمض الخيال عنه، كما أمر الإنسان بالمبادرة إلى غض البصر عن رؤية ما لا يحل ولا يكرر النظر ولا حرج عليه في النظرة الأولى، وأحكام الأبصار كأحكام البصائر هنا» (49).

القياس: قال رحمه الله بيانا لحكم إجبار المرأة على الوطء في الليلة الباردة التي لا تستطيع معها استعمال الماء وهو ليس في ضرورة: «وإن لم يمكنها استعمال الماء، فلا تمكن نفسها إلا عند الضرورة اللاحقة بالزوج من ترك الوطء، فإن لم تكن ضرورة، فال يحل لها التمكين، ولا يحل له الجبر، مع علمه بترك صلاحها، كما لا يجوز للمسافر المفطر يقدم نهاراً في رمضان وزوجته صائمة أن يطأها، فإنه وإن أبيع له الفطر، فهو غير مباح لها، وإعانتها على المعصية معصية» (50)

ثانياً: الأدلة المختلف فيها: ومما استدل به منها في فتاويه بحسب اطلاعنا ما يأتي:

عمل أهل المدينة: مما استدل به على إعمال الإمام المازري لعمل أهل المدينة ما جاء في العيار المعرب: «سئل المازري عن الحالفين بالمشي إلى مكة في هذا الوقت، هل يفتي لهم بكفارة يمين لما في المشي من المخاطرة بالنفس والمال؟

فأجاب: لا تجزئه الكفارة عند مالك وأصحابه، وهو المشهور عنه، والمعروف عن أهل المدينة» (51)

سد الذريعة: قال رحمه الله بعد أن أنكر على من يجتمع للذكر بالتطريب والتلحين في الأسواق والمجازر: «فإن قال هؤلاء المستفتي فيهم لسنا نريد إلا وجه الله قيل لهم: أصل مالك: حماية الذرائع، ففي بعض مسائل المدونة: أخاف إن صح من هؤلاء ألا يصح من غيرهم» (52).

العرف والعادة: من إعمال العرف والعادة عند المازري أنه سئل مرة عن المرأة الحامل بعد ستة أشهر، هل أفعالها أفعال المريض، أو الصحيح حتى يظهر الطلق؟ فأجاب: «هذه المسألة مستندها العوائد؛ لأن الخوف على النفس والأمن عليها عند تغير حال من أحوالها لا يرجع فيه إلا إلى العوائد» (53).

الفرع الثاني: البناء على القواعد

أعمل المازري في فتاويه أنواعاً من القواعد نذكر منها:

أولاً: القواعد الأصولية:

مما يلاحظ في فتاوى الإمام المازري عنايته بالقواعد الأصولية في بناء الفتوى، وتعبيره عن ذلك إما تصريحاً أو تلميحاً، ومن شواهد ذلك، قوله في ثانياً الجواب عن سؤال في حث اليمين: «والمسائل من هذا كثير، وتفرقت الحال فيمن جاء مستفتياً أو



قامت عليه بيئة في تخصيص العموم مع فقد النية، أو عدم التخصيص مع وجودها» (54)، وظاهر في كلامه هذا البناء على قواعد العموم والتخصيص.

وقال في فتوى بين حكم اشتراط السكن للزوج على زوجته أو على أوبوها أو على أحدهما: «وإن علم أن هذا هو الغالب في عقود البلد المشترط فيها هذا الشرط، وأن الإسكان لا يقع بعد العقد على حال، وإن وقع، فإنما يقع نادرا من أمد لا يميزون ولا يضبطون، فلا يمكن منع هذا الشرط الفاسد، إلا بحسب المادة، فيمنع الجميع من ذلك، وقد قال أهل الأصول: كل ما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب مثله» (55).

ثانيا: القواعد الفقهية

من القواعد التي بنى عليها الإمام المازري رحمه الله بعض فتاويه، القواعد الفقهية، ومثال ذلك، قوله في جواب السؤال عن حكم من تكلم في تزويج بعض قرابته، ثم بلغه عن أبيها كلام قبيح، فقال: متى تزوجتها فهي طالق ثلاثا: «متى تزوجها طلقت عليه، وإن تزوجها بعد زوج، نظر في قوله "متى"، فإن أراد "كلما"، تكرر عله الحنث، وإن أراد مرة واحدة، فلا يتكرر» (56).

ثالثا: القواعد المقاصدية

تعتبر المقاصد روح الشريعة، ولذلك اعتمدها الإمام المازري رحمه الله في فتاويه، فقد بنى بعض هذه الفتاوى على القواعد المقاصدية، فقد كان يراعي حفظ الضروريات الخمس، ونموذج ذلك أنه قال جوابا عن إمكان سقوط فرض الحج في زمانه: «هذا سؤال لا يخفى جوابه، ولا يمكن للمحصل أن يُطلق القول فيه، ولكن الذي لا يخفى، أن الحاج متى وجد السبيل، ولم يخف على نفسه وماله، أو أن يُقتن في دينه، أو أن يقع في منكرات، أو إسقاط واجبات من صلوات أو غيرها، فإنه لا يسقط وجوبه، فإن كان يخاف على نفسه الهلاك، أو لا يصل إلى ذلك إلا ببذل الكثير من ماله لظلمة في الطريق، والغرامة تححف به، وتضر به ضررا شديدا، فإن الحج ساقط في هذا الحال على ما نص عليه أصحابنا» (57).

يلاحظ بوضوح كبير في هذا الجواب البناء على حفظ بعض الضروريات الخمس، وهي: الدين والنفس والمال.

الفرع الثالث: التأصيل اللغوي

إن المتتبع لفتاوى الإمام المازري يلفيه بينها على مجموعة من القواعد العلمية وفق منهج مضبوط، ومن تلك القواعد ما يرجع إلى اللغة، فيستشهد بالتأصيل اللغوي، ومثال ذلك قوله في سياق جوابه عن حكم من حلف لا يأكل طبيخا بقية السنة: «فهذا الخالف إن جاء مستفتيا، وقال: ما سوى المطبخات ونحوها، وهو مقتضى العرف على زعمه، فلا يبحث، وأمره إلى الله، لأنه قد يحمل العموم عليه للعادة في زعمه، وإن أسرته البينة، فهنا يحتاط في أمره، ولا يتساهل في الأكل ثقة برأيه، إذ قد لا يجد من يحصل له العرف، واللغة تقتضي تسمية هذا طبيخا» (58).

وفي مرات عديدة يوظف الشواهد الشعرية على قوله، ومنها ما ذكره تأكيدا لجوابه السابق: «وأنشد بعضهم عليه:

يظل طبيخ اللحم من بين منضج صفيف شواء وقد يد معجل

فسمى الشواء طبيخا» (59).

الفرع الرابع: استحضار الخلاف

مما يطبع منهج الإمام المازري رحمه الله في فتاويه، استحضاره للخلاف، في كثير من الأحيان، سواء في ذلك الخلاف داخل المذهب أو خارجه، وأمثلة لذلك بفتوى جمع فيها بين استحضار الخلاف الداخلي والخارجي، جاء في بعض أجوبة المازري: «اختلف الناس في الطلاق قبل النكاح، هل يلزم أم لا؟ فمذهب مالك إذا قال: أنت طالق إن تزوجتك فإنه يلزمه، وإن قال كل



امرأة أتزوجها طالق، فلا يلزمه لما فيه من المشقة، ومذهب الشافعي عدم اللزوم، ومذهب الحنفي يلزم في الجميع، واستقرئ عندنا المذهبان معا» (60).

الفرع الخامس: البعد التربوي

لم يكن الإمام المازري رحمه الله غافلا عن التوجيه التربوي في فتاويه، بل نجد البعد التربوي حاضرا بقوة عنده، فكان يختم بعض فتاويه بعبارات الافتقار إلى الله، مثل: "والله أعلم" (61) و "وبالله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل" (62)، وفي ثنايا إحدى فتاويه يقول: «فليتق الله سبحانه من ينظر في ذلك» (63).

المبحث الثاني: الإمام المازري طيبيا

إن الإمام المازري كان إماما في الدين وكان لقبه الذي عرف به هو "الإمام" بيانا لمنزلته، وهو وصف اتفق العلماء على نعته به، كما وصف بأنه "الخبر" كناية على رسوخه في العلم الشرعي، غير أن ما يلفت النظر أن هذا الإمام قد جمع إلى جانب هذا العلم الغزير في الشرع معرفة عميقة ودقيقة بالطب، فقد كان مطلعاً على مؤلفات الأطباء من معاصريه أو ممن سبقه، سواء كانوا مسلمين أو من أهل الذمة، وأيا كانت كتبهم بالعربية أم باللاتينية، ولهذا أدلة سأذكرها فيما بعد. إن وصف القاضي عياض للإمام المازري أنه كان يستفتى في الطب كما يستفتى في الفقه ليس وصفا مبالغاً فيه، بل هو عين الحقيقة، ويدل على ذلك إدراكه العميق بدقائق علم الطب وبنه لها في بعض كتبه التي وصلتنا، بل لقد اعتمد الطب في تفسير الأحاديث النبوية وفي إفتاء الناس فيما يعرض عليهم من نوازل. فالمازري بشهادة من اختص بتراثمه ملم بمباحث "تدل على تفننه بعلم الطب، ودرايته بأصوله وحقائقه" (64). وسنحاول في هذا المبحث بيان جهود الإمام المازري في مجالات الطب المختلفة، وترجيحه بعض القضايا الطبية المختلف فيها، ولأن الطب قسمان: طب نفسي عقلي وطب للأبدان، فسنحاول بيان جهود الإمام المازري في القسمين معا.

المطلب الأول: إمام المازري بالطب النفسي والعقلي

من الغريب أن تجد الإمام المازري الذي عاش في القرن السادس الهجري يذكر بعض الاضطرابات النفسية الدقيقة في طب النفسي، ويعدد أسبابها، بل يذكر بعضها باسمها اللاتيني مما يؤكد اطلاعه على مؤلفات غير العرب والمسلمين في مجال الطب النفسي. فعند شرح المازري لصحيح مسلم الذي سماه "المعلم بفوائد مسلم"، نجده يورد كلاما دقيقا لهذه الاضطرابات النفسية عند شرحه لحديث «إِنَّ الْحُلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحُرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مَثْبُتَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحُرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَبْرَحَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مُحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ، صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» (65)، وقد تحدث عن قضية محل العقل في جسم الإنسان، فأورد قول بعض المتكلمين وجمهور الفلاسفة وعلى رأسهم أرسطاطاليس أن محل القلب، غير أن الأطباء في وقته يرون أن مكانه الدماغ، وقد وافقهم الإمام أبو حنيفة. وجاء المازري بأدلة كل فريق، لكن ما يهمنا هنا هو أنه ذكر معتمد الأطباء في استدلالهم أن محل العقل الدماغ بأن فساد الدماغ ينتج عنه بالتتابع فساد العقل. وقد ذكر نماذج من الاضطرابات النفسية والعصبية الناتجة عن خلل في الدماغ، وهذه الأمراض هي الصَّرْعُ والهوسُ والمالتخوليا (66). فما هي هذه الأمراض النفسية الثلاثة التي ذكرها المازري؟ وهل تنتج عن خلل في عمل الدماغ أم أن الأمر ليس كذلك؟

إن الطب النفسي المعاصر يعتبر هذه الاضطرابات النفسية الثلاثة ناتجة بالفعل عن خلل في عمل الدماغ، فلنعرج على هذه الاضطرابات واحدا تلو الآخر:



أولاً: الصرع: يعرف الصرع عند المختصين بأنه "اضطراب دوري في الإيقاع الأساسي للمخ" (67)، ينتج عنه حالة من النوبات المتكررة أو التغير المؤقت لوظيفة أو مجموعة من الوظائف الدماغية بسبب نشاط كهربائي غير عادي مما يحدث نوعاً من الاضطرابات في الشحنات الكهربائية لعمل الدماغ. وتكون هذه النوبات عبارة عن تشنجات يصحبها فقدان الشعور، وهو يصيب الأطفال أكثر من الكبار. والصرع قديم قدم البشر، فقد كان يسمى عند بعض الثقافات الغربية القديمة "المرض المقدس"، بينما فسر في ثقافات أخرى كالثقافة العربية بأن سببه الجن (68). من خلال هذا التعريف للصرع يظهر أنه ينتج عن خلل في عمل الدماغ كما تصوره الأطباء القدامى وبين ذلك الإمام المازري.

ثانياً: الهوس: يعتبر الهوس (الابتهاج) مرضاً عقلياً ينتج عن خلل في وظيفة الدماغ، وقد كان يصنف قديماً ضمن الاضطرابات الذهانية (الجنون) غير أن منظمة الصحة العالمية في تصنيفها العاشر للأمراض الصادر سنة 1992م جعلته من الاضطرابات المزاجية (الوجدانية)، ويظهر الهوس في النساء أكثر منه في الرجال، والهوس هو المرض المناقض للاكتئاب (الذي كان يعبر عنه قديماً بالمانخوليا). وتبدأ نوبة الهوس في الغالب بشكل مفاجئ في سن العشرين، وتدوم عدة أسابيع إلى عدة شهور، ثم تنتهي فجأة. ويمكن تشخيص نوبة الهوس بأعراض مميزة منها: المزاج المرتفع القابل للاستشارة للأشياء التافهة، والمرح الغامر والحبور الكبير الذي ينتقل للآخرين، مع رغبة شديدة في إقامة علاقات اجتماعية وإقامة نشاطات كبيرة، والحصام والعدوانية اللفظية والجسدية تجاه المنافسين، مع عدم ضبط التصرفات تجاه من يقاطعه في الكلام، أو يعارض أفكاره، وحب السيادة وإعطاء الأوامر، وكثرة الكلام والمجادلة والمشاجرة وتداخل الأفكار مع صوت عال، وتوهم المريض أن له قدرات خارقة، وله علاقات مع شخصيات مهمة، أو بالمقابل أوهام اضطهادية وأنه ملاحق من قوى شريرة، وأعراض أخرى (69).

إن الهوس درجات، فمنه الخفيف والمتوسط والشديد، وفي حالات النوبة الشديدة يفقد المريض إرادته واختياره، وقد يقوم بأشياء خطيرة كالقتل أو الاعتداء بالضرب والجرح أو الاعتداء الجنسي على الآخرين، ولذا وجب وضعه في المستشفى معزولاً عن باقي المرضى، مع عناية خاصة له. إن الهوس حقا ينتج عن خلل في وظيفة الدماغ كما تصوره المازري وأطباء زمانه.

ثالثاً: المانخوليا: لقد ذكر الإمام المازري الصرع والهوس، وأنها نتيجة فساد العقل، غير أنه ذكرهما ولم يفصل بينهما، بينما اعتبر المانخوليا مرضاً ينتج عن تغير في مزاج العقل، قال المازري: "ويتغير مزاجه [أي الدماغ] فيتغير العقل ويكون منه عندهم المانخونيا، وغير ذلك من العلل التي يسمونها، فافتضى ذلك عندهم كون العقل في الدماغ" (70)، فما هي المانخوليا، وهل هي حقا مرض ناتج عن فساد المزاج؟

المانخوليا أصلها لاتيني (melancholia) وهي مرادفة لمرض الاكتئاب (depression) المعروف في عصرنا، ولذلك مازالت المانخوليا تعرف إلى اليوم في المعاجم اللاتينية بأنها هي الاكتئاب نفسه (71). وسميت بذلك لأن صاحبها تسود الدنيا في عينيه فلا يرى إلا الحزن والأسى، فيفقد لذة العيش وطعم الحياة. وقد كان الاكتئاب من قبل يندرج ضمن ما يسمى "الاضطرابات النفسية العصابية"، غير أن تصنيفه الحالي يندرج ضمن صنف من الاضطرابات النفسية تسمى "اضطرابات المزاج أو الوجدان"، وهو من أكثر الاضطرابات النفسية انتشاراً، وقد توقعته منظمة الصحة العالمية أن الاكتئاب ثاني سبب من أسباب أعباء المرض والعجز بعد أمراض القلب والشرابين، وهو الأول في أوروبا (72)، ويعاني صاحب الاكتئاب غالباً من انخفاض في النشاط وفي القدرة على الاستمتاع بالحياة، وقلة اهتمام بالأشياء، وبتعب شديد. ويكون نومه مضطرباً، وتقل شهيته للطعام، ويقل تقديره لذاته وثقته بنفسه، مع شعور بالذنب. والاكتئاب درجات (أو دركات وهو الأصح)، فهناك نوع خفيف وآخر



متوسط وثالث شديد. وما يتميز به صاحب الاكتئاب كذلك أنه يرى المستقبل مظلمًا، ولا تفرحه المناسبات السعيدة، ويفقد الشهية في الغالب، وتصاحبه الأفكار والأفعال الانتحارية (50 إلى 70% من حالات الانتحار سببها الاكتئاب) (73).

لقد ظهر من تعريف الاكتئاب وفق منظمة الصحة العالمية والمتخصصين في الطب النفسي أن الاكتئاب (الذي كان يسمى المالنخوليا) يصنف اليوم ضمن اضطرابات المزاج، وهو عين ما ذهب إليه الأطباء في عهد المازري ونقله عنهم في كتابه المعلم. والإمام المازري لم يكن ممن يكتفي بإدراك الطب النفسي في عموماته، بل كان يغوص في دقائقه، ومما يثبت ذلك أنه ذكر أن المالنخوليا قسمان، لأن سببها أمران: إما لخلل في منطقة المعدة خاصة رأسها، أو لتغير في مزاج الدماغ، قال المازري: "وينصون [أي الأطباء] في كتبهم على أن المالنخونيا على قسمين:

شراسفية (74): وهي أئجرة عندهم تصعد من نواح قريبة من المعدة، وقد يكون برأس المعدة خلط يخر الأعلى فيتغير العقل [...].

والنوع الآخر: دماغية، وهو من فساد مزاج الدماغ" (75).

والحقيقة أن الطب النفسي الحديث يربط ربطا وثيقا بين بعض أمراض المعدة ووقوع الاكتئاب، لأن المعدة تحتوي على شبكة كبيرة من الأعصاب تلي في كثافتها حجم الأعصاب الموجودة بالدماغ، وكذلك للاتصال القوي بين أعصاب الدماغ والأعصاب المحيطة بالمعدة، ولهذا يربط المتخصصون بين الاضطرابات النفسية واضطرابات المعدة حتى سميت هذه الاضطرابات بـ "أمراض المعدة النفسية"، ويؤكدون أن من بين هذه الأمراض يوجد الاكتئاب (76)، ولهذا صار عرفا عند الأطباء في العصر الحالي أن يصفوا للمرضى بالمعدة دواء الاكتئاب مصاحبا لأدوية المعدة. أما كون الاكتئاب ناتجا عن خلل في الدماغ، فالمؤكد أن الاكتئاب يعد من اضطرابات المزاج، وتستعمل في علاجه أدوية مضادة لبعض المواد الكيميائية التي تسبب تعكر المزاج وهي المسماة في الطب النفسي: "مضادات الاكتئاب". فظهر إذن أن تغير مزاج الدماغ مؤثر حقا في حدوث الاكتئاب، وظهر صدق ما ذهب إليه رأي الأطباء القدامى، ونقله عنهم الإمام المازري.

إن هذا الإدراك العميق من الإمام المازري لدقائق الطب النفسي، يظهر أنه حقا ممن ألم بدقائق علم الطب، لأن هذه التفصيلات لا يعرفها إلا أهل التخصص من الأطباء.

إلى جانب الأمراض النفسية والعقلية الثلاثة المذكورة، نجد الإمام المازري أكثر إماما بمرض نفسي آخر خطير هو الوسواس القهري، فقد استفتي عن الوسواس الذي ابتلي به بعض الناس وكيف يعالجه، فذكر في جوابه بعض الأمور الدقيقة المتعلقة بطبيعة هذا المرض وعلاجه ومتعلقاته، فهو يرى أن كل إنسان يمكن أن يصاب بالوسواس، ولهذا فإن خطاب الله تعالى لنبيه وللمؤمنين بعده بسورة الناس: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} [سورة الناس: 1] إلى آخر السورة، دليل على أن الوسواس قد تصيب كل إنسان، ولهذا قال المازري رحمه الله بعد ذكر السورة: "فورد هذا بلفظ عام يعم الإنس كلهم على القول بالعموم، وعطف عليه الاستعادة من شر وسواس الناس بعضهم من بعض، وكل إنسان له نسب عرقي في هذا، وهو أبوه آدم، قال تعالى: {فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ} [سورة طه: 117]" (77). فظهر أن الإمام المازري يرى أن الناس كلهم قد يصابون بالوسواس، مؤمنهم وكافرهم، صالحهم وفاسدهم، وهذا ما يؤكد الطب النفسي الحديث ويصدقه الواقع والتاريخ، فإن علماء كبار في تاريخ الإسلام قد أصيبوا بأمراض نفسية، لأن الأمراض النفسية مثل الأمراض البدنية قد تصيب كل إنسان. غير أن ما يلفت النظر أن الإمام المازري ذكر علاجا للوسواس من الشرع ومن الطب، فقد ذكر أن الوسواس إذا غلب الإنسان (قهره) فلا إثم عليه وإنما عليه رد هذه الخواطر ما استطاع إلى ذلك والإعراض عنها، قال المازري: "العلماء أجمعوا على أن ما غلب على النفس كان كالواقع فيها بغير اختلاف الإنسان له وتعد فعله، وما تتردد النفس فيه فإنه لا حرج على النفس فيه ولا إثم، ويكفي رده بإعراض



النفس عنه والمبادرة إلى غمض الخيال عنه [...]، لكن بأن يعرض على النفس الفكرة في الدليل الذي أبطل ذلك عنده ليرد الشك الراسخ بالنظر" (78)، وهذا العلاج هو المسمى عند الأطباء النفسيين "العلاج المعرفي" وهو جزء من علاج الوسواس، ولذلك قال المازري مثبتا هذه المسألة " فهذا هو - بعد الاستعاذة بالله تعالى والسؤال في دفاعه عن النفس - دواء هذا الداء، أجمع عليه أهل الأصول وأهل الفروع والأطباء" (79). لكن هذا العلاج يصلح فقط في حالات الوسواس الخفيف، أما إذا كان شديدا فإنه يصعب على المريض الاكتفاء بالعلاج السابق، بل يصبح مغلوبا على أمره، وهو حينئذ مرض نفسي خطير يصبح المبتلى به في بعض الحالات في حكم المجنون، ولذلك يحتاج حينئذ للعلاج بالأدوية المثبطة لأثر الوسواس. ولأن المازري كان ملما بالفقه والطب، فقد احترمت التخصصين معا، وذكر أن علاج هذا النوع الثاني يكون بالعقاقير في سلوك يظهر سعة اطلاعه ومزجه بين العلمين، فقال رحمه الله: "لكن الأطباء يرون هذا إذا أكثر من أمراض النفس ويذكرون مداواته بالعقار المخرج للخلط الكائن عنه" (80). وهذا الجواب من المازري يظهر بلا ريب إلمامه بالطب النفسي والأمراض النفسية وطرق علاجها.

لقد استعرضنا في هذا المطلب أربعة أنواع من الاضطرابات النفسية والعصبية، وظهر أن الإمام المازري كان ملما بتفصيلاتها، وهذا أمر لا يمكن لغير الطبيب الحاذق إدراكه، بله أن يجمع بين علم الشريعة والطب.

المطلب الثاني: إلمام الإمام المازري بالطب البدني

سنذكر في هذا المطلب نماذج تثبت علو كعب الإمام المازري في طب الأجسام، وإدراكه لتفصيلات هذا النوع من الطب، وأنه كان بحق ممن برع في هذا المجال، وهذه النماذج هي:

أولا: مفهوم التهاب الجنبه (pleurisy) عند الإمام المازري:

مما ثبتت إلمام الإمام المازري لطب الأبدان أنه كان يورد في كتبه بعض الأمراض البدنية ويصفه وصفا دقيقا، ومن ذلك أنه عند شرحه لصحيح مسلم أورد تعريفا للبرسام (التهاب الجنبه) وهو المسمى باللاتينية (pleurisy, pleurésie en francais)، وذكر أنه كان منتشرا في المدينة، وكان يسمى "الموم"، فبين -نقلا عن الأطباء- أن أصل كلمة البرسام يوناني، وهو لفظ مكون من كلمتين "السام" وهو الورم، و "البر" وهو الصدر، فكان البرسام هو "ورم الصدر"، وقيل إن السام معناه الموت لأن هذا المرض قاتل (81). والحقيقة أن هذا التعريف لهذا المرض قريب من رأي الطب الحديث المعزز بالأدلة العلمية وآلات الكشف، فإن التهاب الجنبه (البرسام) هو التهاب للغشاء المحيط بالصدر ويحمي الرئتين، وقد يكون هذا الغشاء ممتلئا بالهواء أو بالسوائل، مما يحدث عند المريض ضيقا في التنفس، وألما شديدا في الصدر، وربما حرارة مرتفعة قد تصل به للهذيان، وهو مرض يستدعي علاجاً عاجلاً (82). والتهاب الجنبه قد يكون من أسبابه الصدمات التي يتلقاها الصدر، أو بسبب بعض الالتهابات الفيروسية أو البكتيرية، لكن يمكن كذلك أن يكون سببها هي ورم في الصدر (83). وبذلك يكون وصف الأطباء المتقدمين -ومنهم المازري- لهذا المرض دقيقا إلى حد كبير في وصف أسبابه وخطره.

كما أن الإمام المازري ذكر أمرا مهما وهو أن البرسام (ورم الصدر عندهم) قد يكون سببا في البرسام الذي يقصدون به "ورم الدماغ"، قال المازري: "ورأيت في كتب بعضهم [أي الأطباء]: ربما كان البرسام عن البرسام يريدون ربما كان ورم الرأس عن ورم الصدر" (84). والحقيقة أن هذا من الممكن في علم الطب المعاصر، لأن ورم الرئتين قد يكون سببا في ورم باقي الأعضاء ومنها الدماغ، لانتقال الخلايا السرطانية من عضو لآخر، وهو أمر معلوم عند عامة الأطباء، بل وعند أغلب الناس.



ثانيا: مفهوم المرض والعلاج وحفظ الصحة عند الإمام المازري: إن أهم ما يجب على كل دارس لأي علم أن يلم بمصطلحاته ومفاهيمه، والطب من العلوم الواجب إدراك مفاهيمها بدقة لأن الخطأ فيها قد يكون سببا في إتلاف الأعضاء أو التسبب في الموت للإنسان. ومن أهم ما يجب إدراكه والتفريق بينه هي مفاهيم المرض والعلاج وحفظ الصحة.

مفهوم المرض والعلاج: ينقل المازري عن الأطباء تعريفهم للمرض فيقول: "المرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعي" (85)، فالمرض إذن هو أن يعتري جسم الإنسان خلل يكون سببا في حدوث اضطراب عمله الطبيعي المعتاد. بينما يقدم المازري تصورا آخر لمفهوم المداواة (العلاج) فيقول: "والمداواة رده إليه" (86)، أي رد الجسم إلى المجرى الطبيعي وعمله المعتاد دون خلل. ثم يذكر أساليب علاج الأمراض فيؤكد أنها تكون بالأدوية المضادة للمرض المسبب، فيقول: "ورده يكون بالموافق من الأدوية المضادة للمرض" (87).

مفهوم حفظ الصحة: يعد حفظ الصحة من المفاهيم المهمة في الطب قديما وحديثا، لأن للمرض تكلفة وللعلاج آثار ولا بد، فالأنسب أن يحفظ المرء صحته من المرض قبل وقوع المرض، أو يحميها من الوقوع في المرض مرة أخرى بعد شفائها، ولهذا يقدم المازري تعريفا لحفظ الصحة والوسائل الضرورية في ذلك فيقول: "وحفظ الصحة بقاءه [أي الجسم] عليه [أي على المجرى الطبيعي في عمله]، فحفظها يكون بإصلاح الأغذية وغيرها" (88)، فذكر أهمية الأغذية في حفظ الصحة من الأمراض، وهو أمر معروف مجرب.

ثالثا: تأكيد الإمام المازري أن علاج المرض الواحد قد يختلف من مريض لآخر حسب السن والحالة النفسية والغذاء وأسباب أخرى: إن الإمام المازري يعطي أمودجا للطبيب الملم بتفصيلات علم الطب، فهو يؤكد أنه وجب التنبيه أن المرض الواحد قد يختلف علاجه من مريض لآخر، بل وجب تكييف العلاج حسب كل شخص تبعا لسنه (فالطفل ليس كالبالغ وهما مختلفان عن كبير السن)، ولزمن المرض، ولمناعة المريض (وهي العبر عنها بقوة الطباع)، ولنوع التغذية التي يتلقاها المريض، وهذه أمور في غاية الدقة، وهي معروفة إلى اليوم في الطب المعاصر، غير أن الكثير من الناس مازالوا إلى اليوم لا يدركون هذه الحقائق فتجدهم يقدمون العلاج نفسه لمرضى كثر مختلفين. قال المازري في تقرير ما سبق: "المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمن والعادة والغذاء المتقدم والتدبير المألوف وقوة الطباع" (89). ويؤكد المازري على هذا الأمر، أن المريض الواحد قد يتغير علاجه من وقت لآخر حسب مزاجه ونفسيته، أو حسب تغير الجو أو حسب متغيرات أخرى، ولهذا حذر من اتباع منهج واحد في علاج كل المرضى، فقال: "المرضى يكون الشيء دواؤه في هذه الساعة ثم يعود داءً في الساعة التي تليها لعراض يعرض له من غَضَبٍ يُحْمِي مزاجه فينتقل علاجه، أو هَوَاءٍ يَتَغَيَّرُ ينقل علاجه إلى غير ذلك مما لا يحصى كثرة فإذا وجد الشفاء بشيء ما في حالة ما فلا يطلب به الشفاء في سائر الأحوال في سائر الأشخاص" (90).

رابعا: منهج الإمام المازري في التوفيق بين الأحاديث النبوية وآراء الأطباء: إن الإمام المازري إلى جانب إدراكه العميق للطب، كان إماما في الدين، فهو لا يقبل قولاً من الأطباء غير مجمع عليه بخالفون به حديثاً صحيحاً، ولذلك عندما ادعى بعض الأطباء العرب مخالفة بعض الأحاديث لقول طائفة من الأطباء زمن المازري، عمد إلى بيان غلطهم في تفسير هذه الأحاديث، فقد فهموا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الحمى ((اِبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ)) (91)، ما لم يبين صفته من استعمال الماء، ولهذا رد المازري عليهم بقوله: "وكذلك القول في استعمال الماء للمحموم فإنهم قالوا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل، وهو - صلى الله عليه وسلم - لم يقل أكثر من قوله "أبردوها بالماء" ولم يبين الصفة والحالة فمن أين لهم أنه أراد الانغماس" (92). كم ذكر نماذج أخرى من تعقيب بعض الأطباء على بعض الأحاديث النبوية، غير أنه ذكر منها ما يصلح للتعامل مع الأحاديث النبوية



إذا اختلف فهم الأطباء لها، فأكد أن الحديث الصحيح مقدم على فهم الأطباء، لأن الحديث صحيح والفهوم متغيرة، فلو صحت آراء الأطباء بالتجربة والمشاهدة، لعمد العلماء إلى تأويل قول النبي صلى الله عليه وسلم، لأنه لا ينطق عن الهوى وكلامه الصدق المنافي للكذب، فقال المازري في ذلك: "هذا ولسنا نستظهر على قول النبي - صلى الله عليه وسلم - بأن تصدقه الأطيَاء، بل لو كذبوه لكذبناهم وكفرتناهم وصدقناه - صلى الله عليه وسلم - حتى يوجدونا المشاهدة بصحة ما قالوه، فنفتقر حينئذ إلى تأويل كلامه - صلى الله عليه وسلم - ونخرجه على ما يصح، إذ قامت الدلالة على أنه لا يكذب، فجعلنا هذا الجواب وما بعده عدّة للحاجة إليه إن اعتضدوا بشيء من المشاهدة، أو ليظهر به جهل المعترض بالصناعة التي اعترض بها وانتسب إليها" (93).

خامساً: قبول الخبرة الطبية من الأطباء وإن كانوا يهوداً أو نصارى: من الأمور التي تحتاج للفصل فيها رأي الأطباء قضايا العيوب والأمراض التي يدعيها بعض الأزواج على الطرف الآخر، أو كان يدعيها مشتري الرقيق على البائع، أو وقوع الحمل ونفيه، فكان الحكم الفصل في ذلك هم الأطباء لأنهم الأعلام بحقيقة هذه الأمور. والحقيقة أن المفتين في الغرب الإسلامي كانوا يرجعون كثيراً إلى أقوال الأطباء للإفتاء في الكثير من النوازل التي كانوا يستفتون فيها ويكون موضوعها متعلقاً بحفظ الصحة، والمجال لا يسمح بذكر نماذج منها في هذا البحث (94).

وأكد المازري في شرحه لكتاب التلقين على ضرورة رجوع القضاة والمفتين لرأي الأطباء في هذه الأمور التي لا يعرفها إلا هم، فيقبل رأيهم إن كانوا من الأطباء المسلمين العدول، فإن لم يوجدوا أخذ برأي الأطباء غير العدول من المسلمين، أو برأي الأطباء اليهود والنصارى، قال المازري رحمه الله: "ينبغي أيضاً أن يتطلب فيه ثبوته بشهادة من كان عدلاً عارفاً بهذه الأدوية التي لا يعرفها إلا الأطباء. فإن لم يوجد من يعرف هذا إلا من ليس يعدل من أهل الإسلام أو من غيرهم من اليهود والنصارى اكتفى بهم" (95).

وقد كان المازري يُعمل هذا المنهج -نقصد قبول شهادة الأطباء اليهود والنصارى-، في أجوبته على الفتاوى التي كانت ترد عليه، ونمذج ذلك أنه سئل مرة عن من اشترى خادمة فوجد في خاصرتها دملاً تبرأ منه البائع، فقام المشتري على البائع بالعيب، فأتى بطبيب يهودي ليعطي رأيه، فأكد المازري على أن يقدم الطبيب المسلم على اليهودي في الخبرة، فإن لم يوجد إلا الطبيب اليهودي اعتمد قوله، فقال رحمه الله جواباً على هذه النازلة: "ينبغي إذا وجد من تحقق العيب من المسلمين أن لا يقتصر على اليهودي، فإن اجتمع الكل على أن هذه الغرة يتبع حدوثها الورم المشروط من غير تأخير إلى زمن العقد، فله الرد به إلا أن يثبت البائع أنه لا يخفى عنه بالمشاهدة، أو من جهة العلم الذي عول عليه الأطباء من اليهود" (96).



خاتمة

من خلال هذا البحث يمكن استخلاص النتائج والتوصيات الآتية:

للم يعد الإمام المازري من أكابر علماء المالكية عبر التاريخ، وقد حل في عصره دون غيره بلقب "الإمام"، وهو أحق به لما علم عنه من سعة في العلم وقدرة على بسطه في مجالسه وفي كتبه واجتهاداته.

للم رغم أن الإمام المازري قد بلغ رتبة الاجتهاد - بشهادة العلماء - إلا أنه لم يصرح بذلك، بل كانت اجتهاداته في أغلبها مسيحة بقواعد المذهب المالكي وأصوله.

للم كان اعتماد الإمام المازري على الأصول المتفق حولها جليا، وهو من علماء المالكية الذين نرى في اجتهاداتهم ذكر الدليل الشرعي في الفتوى عكس ما يفعل أغلبهم. كما أعمل بعض الأصول المختلف فيها بين الأصوليين خاصة بعض الأصول المرتبطة ارتباطا وثيقا بمذهب مالك كعمل أهل المدينة، والعرف والعادة، ومراعاة الخلاف.

للم اعتمد الإمام المازري في فتاويه كذلك على أنواع كثيرة من القواعد كالقواعد الفقهية والأصولية والمقاصدية، كما جعل اللغة وقواعدها وسيلة في فهم النص الشرعي وترجيح الآراء بها عند الاختلاف، وقد ظهر ذلك جليا من خلال تحليل فتاويه.

للم كان النفس التربوي حاضرا في فتاوى المازري شأنه شأن العلماء الراسخين، فقد ظهر أنه كان كثير الطلب للعبون والتوفيق من الله تعالى قبل الجواب وبعده، وكان بعد الجواب يرد العلم لله تعالى لبيان الذلة والتواضع لله، ونبذ الاعتداد بالرأي.

للم إذا كان الإمام المازري قد أبدع في فتاويه، إلا أنه تميز عن الكثير من العلماء بأنه جمع مع علوم الشريعة علوما تجريبية أخرى خاصة الطب، فالتأمل في آرائه التي بثها في كتبه، يظهر له جليا أنه كان طبيبا حاذقا ملما بعلم الطب وتفصيلاته، وأنه حقا من له الحق في الإفتاء في الطب والاجتهاد فيه.

للم تبين أن إدراك المازري للطب النفسي والعقلي كان عميقا، ودليل ذلك أنه كان يذكر أمراضا نفسية وعصبية دقيقة ويعدد أسبابها ونتائجها وعلاجها الطبي كالصرع والهوس والاكتئاب (المالنخوليا) والوسواس القهري.

للم إذا كان إمام المازري بطب النفوس والعقول جليا، فإمامه بطب الأبدان كان أشد، ذلك أنه كان يقدم مفاهيم علم الصحة والطب صحيحة، ويذكر أنواعا من الأمراض العضوية وعلاجها، ومنهج أعمال الخبرة الطبية وضوابطها، مما يبين رسوخ قدمه في هذا المجال.

للم إن هذه الدراسة التي نقدمها اليوم، وما سبقها من دراسات حول الإمام المازري، تعد لبنة في دراسة تراث هذا العَلم، ولن تكفي في استخراج جهوده في مجالي الإفتاء والطب، بل يحتاج دراسات أكبر وأعمق، فنحن ذكرنا نماذج فقط لنبين ما نصبو إليه، أما ذكر كل معالم منهج الفتوى عند المازري وكل جهوده في الطب تحتاج بحثا أعمق وأطول.

للم إذا كانت جل الدراسات نحت منحى وصفيا من خلال استعراض أقوال كتب التراجم، فإن الدراسات التي تغوص في نتاج المازري وتراثه من أجل الوقوف على جوانب من إسهاماته في مجالات أخرى سيكون له أثر كبير في البحث العلمي.

للم لقد بينا جزءا من شخصية المازري في الفتوى والطب في هذا البحث، لكننا وقفنا على لمحات من أجزاء أخرى من شخصيته تحتاج لاستخراجها خاصة في مجال الفلك والرياضيات وغيرها من العلوم التجريبية الأخرى، وإن أفراد هذه المجالات بالدراسة سيسهم في التعريف بشخصية المازري وجهوده العلمية.

الهوامش:



- (1) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، لشهاب الدين المقرئ التلمساني: 165/3. وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان، لابن خلكان: 285/4. الوافي بالوفيات، لصالح الدين الصفدي: 110/4.
- (2) فهرس ابن عطية، ص: 138، الغنية، للقاضي عياض، ص: 65، سير أعلام النبلاء، للذهبي: 105-104/20، وفيات الأعيان: 285/4، الوافي بالوفيات: 110/4.
- (3) الإمام المازري، لحسن حسني عبد الوهاب، ص: 49.
- (4) المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، للونشيري: 334-333/3.
- (5) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: فسماهم المؤمنین، رقم الحديث: 31. صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، رقم الحديث: 2888.
- (6) إيضاح المحصول من برهان الأصول، المازري: 213.
- (7) الغنية، القاضي عياض 65.
- (8) الغنية، القاضي عياض: 65.
- (9) ينظر مثلاً: سير أعلام النبلاء، الإمام الذهبي: (105/20).
- (10) فتاوى البرزني: 144/2. المعيار المغرب: 9 / 530 - 531.
- (11) فتاوى المازري: 168 - 169، 2 / 154.
- (12) شجرة النور الزكية، لمخلوف: 187/1.
- (13) شجرة النور الزكية: 187/1.
- (14) الإمام الحبر المازري، ص: 101.
- (15) الغنية: 65.
- (16) أزهار الرياض في أخبار عياض: (166/3).
- (17) شجرة النور الزكية: 127.
- (18) طبعت فتاوى الإمام المازري التي جمعت، وليست من تأليفه، وقام بهذا العمل كل من الدكتور الطاهر المعموري، تحت عنوان: "فتاوى المازري" في مجلد واحد، والدكتور حميد لحر، تحت عنوان: "فتاوى الإمام المازري" في مجلدين.
- (19) الغنية، القاضي عياض: 65.
- (20) الإمام الحبر المازري (ت536هـ) مجتهد المذهب المالكي، لعبد الحميد عشاق، ص: 86.
- (21) الغنية: 65.
- (22) ينظر: الديباج المذهب، لابن فرحون: (252/2)، شجرة النور الزكية، محمد مخلوف: 127، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الحجوي النعالي: (56/4)، معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة: (525/3).
- (23) الديباج المذهب: (252/2).
- (24) أزهار الرياض في أخبار عياض، شهاب الدين المقرئ: (166/3).
- (25) الروض المعطار في أخبار الأقطار، أبو عبد الله الحميري: 521.
- (26) الغنية: 65، الديباج المذهب: (252/2).
- (27) شجرة النور الزكية: 127.
- (28) شجرة النور الزكية: 127.
- (29) الوافي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي: (110/4).
- (30) مختصر خليل، الشيخ خليل: 24.
- (31) الإمام الحبر المازري (ت536هـ) مجتهد المذهب المالكي: 95.
- (32) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، أبو عبد الله الخطاب: (48/1).



- (33) فهرس ابن عطية، عبد الحق بن عطية: 138.
- (34) فهرسة ابن خير الإشبيلي: 247، 301.
- (35) الغنية: 65.
- (36) الديباج المذهب: (251/2)، الغنية: 65.
- (37) سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي: (105/20).
- (38) الروض المعطار في خبر الأقطار: 521.
- (39) شرح التلقين، أبو عبد الله المازري: (785/1).
- (40) حسبما وصلنا إليه.
- (41) معجم المؤلفين: (525/3).
- (42) الغنية: 65.
- (43) الديباج المذهب: (251/2).
- (44) طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي: (243/6).
- (45) إيضاح المحصول من برهان الأصول، أبو عبد الله المازري: 542.
- (46) فتاوى البرزلي: 217/1.
- (47) سنن الترمذي، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ح (2676).
- (48) فتاوى البرزلي: 61/2.
- (49) فتاوى البرزلي: 482/1.
- (50) المعيار المعرب، الونشريسي: 69/1.
- (51) المعيار المعرب: 67/2.
- (52) فتاوى البرزلي: 34/2.
- (53) المعيار المعرب: 530/9.
- (54) فتاوى البرزلي: 152/2.
- (55) - المعيار المعرب: 327/3.
- (56) - المعيار المعرب: 368/4.
- (57) - المعيار المعرب: 530/9.
- (58) فتاوى البرزلي: 152/2.
- (59) فتاوى البرزلي: 152/2.
- (60) فتاوى البرزلي: 117/2.
- (61) فتاوى البرزلي: 203/1.
- (62) فتاوى البرزلي: 498/1.
- (63) فتاوى البرزلي: 303/2.
- (64) منهج النقد الفقهي عند الإمام المازري: دراسة في الوسائل والمقاصد، عبد الحميد عشاق، ص: 357.
- (65) بواه مسلم في صحيحه، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ح (1599).
- (66) المعلم بفوائد مسلم، الإمام أبو عبد الله المازري: 1314 / 2.
- (67) الطب النفسي المعاصر، أحمد عكاشة، ص: 518.
- (68) انظر: الطب العقلي والنفسي، كمال دسوقي، ص: 217-218. العلاج لتقليدي لمرض الصرع والفصام انطلاقا من المخيال الشعبي، بغالية هاجر، ص: 90.



- (69) انظر: دليل الطب النفسي العام وطب نفس الأطفال، نخلة شجاع وآخرون من أساتذة الطب النفسي، ص: 123-124. المرشد في الطب النفسي، منظمة الصحة العالمية، ص: 148. الصحة النفسية والعلاج النفسي، حامد عبد السلام زهران، ص: 549-550.
- (70) المعلم بفوائد مسلم: 2 / 1314.
- (71) انظر المعجم البريطاني (Britannica Dictionary) في تعريفه للكلمة "melancholia"، على الرابط: <https://www.britannica.com/dictionary/melancholia>. تاريخ الاطلاع: 2022/03/23.
- (72) الوقاية من الاضطرابات النفسية، منظمة الصحة العالمية، ص: 47.
- (73) المرشد في الطب النفسي، ص: 146.
- (74) يقصد بهذه الكلمة المنطقة الواقعة في أعلى البطن في مكان المعدة خاصة رأسها، وهي المنطقة المعروفة في اللاتينية بكلمة (epigastric region). انظر: قصة التدخين الكاملة - تاريخه - أثره - شرعيته - علاجه، خالد فائق صديق العبيدي، ص: 144.
- (75) المعلم بفوائد مسلم: 2 / 315.
- (76) انظر مقالا بعنوان "علاج اضطرابات المعدة النفسية"، في موقع مستشفى الأمل للطب النفسي وعلاج الإدمان بمصر، على الرابط التالي: <https://www.hopeeg.com/blog/show/treating-mental-stomach-disorders>. تاريخ الاطلاع: 2022/03/23.
- (77) فتاوى البرزلي: 1 / 481.
- (78) فتاوى البرزلي: 1 / 482.
- (79) فتاوى البرزلي: 1 / 482.
- (80) فتاوى البرزلي: 1 / 482.
- (81) المعلم بفوائد مسلم: 2 / 377.
- (82) épanchements pleuraux, collège national des enseignants de réanimation médicale, université médicale virtuelle francophone, édité en 2009- 2010; page: 2
- (83) épanchements pleuraux, p: 3.
- (84) المعلم بفوائد مسلم: 2 / 378.
- (85) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 167.
- (86) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 167.
- (87) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 167.
- (88) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 167.
- (89) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 169.
- (90) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 169.
- (91) رواه مسلم في صحيحه، بَابُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَأَسْتَحْبَابُ التَّدَاوِي، ح (2211).
- (92) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 170.
- (93) المعلم بفوائد مسلم: 3 / 170.
- (94) انظر نماذج من ذلك في: فتاوى البرزلي: 1 / 526، 4 / 389. المعيار العرب للونشريسي: 1 / 420، 3 / 415 - 416، 8 / 412.
- (95) شرح التلقين، أبو عبد الله المازري: 2 / 726.
- (96) فتاوى المازري، ص: 220.